شخصيات استراتيجية

الحكم والحرب في فكر الامام علي (عليه السلام) من خلال كتابه: نهج البلاغة(*)

العميد الركن د. ياسين سويد

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

اذا كانت الظروف السياسية الصعبة والمضطربة التي مرت بها خلافة الامام علي (عليه السلام) (٣٥ ـ ٤٠ هـ) قد حالت بينه وبين تحقيق منهج عملي لمفهومه في الحكم والولاية، كما إنها لم تمكّنه من اظهار مقدرته العسكرية كخليفة، في الفتوح الاسلامية، فإن ما نجده في كتابه «نهج البلاغة» من تحديد واضح لمفهوم الحكم في نظره، ومن فكر عسكري غني بمبادىء القتال وقواعده وآدابه، ليغني عن كل تساؤل وبحث.

فالامام علي (عليه السلام) هو «أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأخو رسول الله (صلعم) بالمؤاخاة، وصهره على فاطمة سيدة نساء العالمين (رضي)، وأحد السابقين إلى الاسلام، وأحد العلماء الربانيين، والشجعان المشهورين، والزهاد المذكورين، والخطباء المعروفين، وأحد من جمع القرآن وعرضه على النبي (صلعم)...»[1] وإن

(*) وهو مجموع ما اختاره الشريف الرضي من كلام امير المؤمنين الامام علي عليه السلام، وقد انتهى من جمعه عام ٤٠٠ هـ.

(١) السيوطي، جلال الدين، **تاريخ الخلفاء**، (بيروت، دار التراث، ١٩٦٩) ص ١٥٥.

صحابياً هذه صفاته ومزاياه، لا بد وأن يكون عالماً بأصول الدنيا كما هو عالم بأصول الدين، ولا بد من أن تورثه شجاعته وخبرته في ميادين القتال، ما يليق بهاتين الصفتين (الشجاعة والخبرة) من فكر عسكري.

أولاً: مفهوم الحكم والولاية

حدَّد الإمام علي (عليه السلام) في كتابه (نهج البلاغة) مفهومه للحكم والولاية بكثير من الوضوح والإسهاب، وفي مواضع عديدة من خطبه ورسائله وكلماته، إذ تحدث عن الصفات التي يجب أن يتحلى بها الحاكم (أو الوالي) وعن الطريقة التي يجب اتّباعها في الحكم، والسلوك الذي يترتب على أي حاكم أن يتبعه، وعن حقوق الحاكم وواجباته في زمني السلم والحرب، وعن محاسبة الحكام وأصول الحكم، واضعاً، لكل ذلك، قواعد وأسساً لا مناص لأي حاكم عادل من التقيد بها والعمل بموجبها، وفيما يلي نماذج من ذلك:

١ ـ صفات الحاكم

– أن يكون قادراً قوياً، فيضرب «بالمقبل إلى الحق المدبر عنه، وبالسامع المطيع العاصي المريب»[٢] ثم ينصف المظلوم من ظالمه، ويقود الظالم «بخزامته» حتى يورده «منهل الحق وإن كان كارهاً»[٣].

– أن يكون عادلاً «فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق»[٤]ولا يمكنه أن يحقق العدل في رعيته إلا بالأمور التالية:

أ ـ أن يحرص على انتزاع حق الضعيف من القوي، بحيث يظل الذليل عنده عزيزاً حتى يأخذ الحق له، ويظل القوي عنده ضعيفاً حتى يأخذ الحق منه[٥].

ب – أن يُلزم نفسه العدل، بحيث يكون «أول عدله نفي الهوى عن نفسه» وأن «يصف الحق ويعمل به»[٦] فيحكم على نفسه بمثل ما يحكم به على رعيته.

ج – أن يجعل من نفسه على نفسه رقيباً، فيستدرك الخطأ قبل أن يصبح عاجزاً

---

(٢) **نهج البلاغة**، شرح الاستاذ الامام الشيخ محمد عبده، (بيروت: منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، د.ت) ج ١، ص ٤١.

(٣) **المصدر نفسه**، ج ٢، ص ١٩.
الخزامة: حلقة من شعر توضع في انف البعير ويوضع الزمام فيها ليسهل قياده.

(٤) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ٤٦.

(٥) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ٨٩.

(٦) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ١٥٣.

عن استدراكه، وأن يزن نفسه قبل أن يزنها الآخرون، ويحاسبها قبل أن تحاسبه الرعية[٧].

– ألاّ يكون بخيلاً ولا جاهلاً ولا جافياً ولا جائراً أو جائاً بالمال ولا مرتشياً في الحكم ولا معطلاً للسُنّة «فيهلك الأمة»[٨]، إذ يجب أن تنتفي عن الحاكم هذه الموانع الستة وهي: البخل والجهل والجفاء والجور والرشوة وتعطيل السّنة، لكي يكون صالحاً للحكم والولاية.

– ألاّ يصيخ السمع للنميمة والوشاية، فـ «ليس بين الحق والباطل إلا أربعة أصابع» لأن «الباطل أن تقول سمعت، والحق أن تقول رأيت»[*].

– أن يكون «أحقّ الناس بهذا الأمر وأقواهم عليه وأعلمهم بأمر الله فيه» أي أن يكون «أحسنهم سياسة.. وأكثرهم علماً واجراء للتدبير بمقتضى العلم»[٩].

– أن تختاره الجماعة، أي أن يختاره «عامة الناس، ما إلى ذلك سبيل» وليس كل الناس، بالضرورة، وذلك لتعذر اجتماع الرعية كافة، ومن مختلف انحاء البلاد، لممارسة الاختيار، ثم إنه «ليس للشاهد أن يرجع» في شهادته، وليس «للغائب أن يختار» في غيابه[١٠].

– أن يبتعد عن الغرور والصلف والتكبّر، فإنّ «أسخف حالات الولاة عند صالح الناس أن يُظن بهم حب الفخر ويوضع أمرهم على الكِبْر»[١١].

– أن يبلغ من التواضع حداً يلزم رعيته بأن تمتنع عن مخاطبته بألقاب العظمة والتفخيم وتمتنع عن مديحه وإطرائه ومصانعته، وممالأته، فإن «من استثقل الحق أن يُقال له أو العدل أن يعرض عليه، كان العمل بهما أثقل عليه»[١٢] وإنّ «أنقص

---

(٧) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ١٥٩، وأنظر: ابن ابي الحديد، **شرح نهج البلاغة**، (بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة، ١٩٦٣)، مجلد ٢، ص ص ٥٣٥ ـ ٥٣٦.

(٨) **المصدر نفسه**، ج ٢، ص ١٤.

جافيا: من الجفاء، اي ينقطع عن رعيته بجفائه، وحائفاً أو جائراً بالمال: من الحيف والجور، اي الظلم وعدم العدل في العطاء.

(*) لما سئل عليه السلام عن معنى قوله: «ليس بين الحق والباطل إلا أربعة أصابع» جمع أصابع إحدى يديه ووضعها بين عينه واذنه مشيراً بذلك إلى أن السمع يقود إلى الباطل والنظر يقود إلى الحق.

(٩) ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٣، ص ص ٣٦٥ ـ ٣٦٦.

(١٠) **المصدر نفسه**، مجلد ٣، ص ٣٦٦.

(١١) **المصدر نفسه**، مجلد ٣، ص ٦٣٤.

(١٢) **المصدر نفسه**، مجلد ٣، ص ٦٣٤ ـ ٦٣٥.

الملـوك عقلاً، وأسخفهم رأيـاً، من رضي بقولهم: صـدق الأمير» كمـا ورد على لسـان الخليفة المأمون[١٣].

– أن يـرضى من الناس آراءهم ومشـورتهم، فلا يجعلهم يكفّـون عن قول «مقـالة بحق» أو إسداء «مشورة بعدل» لأنه ليس في نفسه «بفوق أن يخطىء»[١٤].

٢ ـ حقوق الحاكم وحقوق الرعية

حدد الإمام علي (عليه السلام) حقوق الحاكم (أو الوالي) وحقوق الرعية كما يلي:

– للحاكم حق طاعة الرعية له، وعليه وجوب العـدل فيها، فكمـا أن الله سبحانـه جعل للوالي حقاً على الـرعية بـولاية أمـرها (والحق هنـا واجب الطاعـة) فإنـه جعل للرعية على الوالي حقاً مثل الذي له عليها (والحق هنا واجب العدل).

– يتكـافأ الحقـان: حق الوالي عـلى الـرعيـة، وحق الـرعيـة عـلى الـوالي، بحيث يتساويان في وجوههما كافة، وحيث «يوجب بعضها بعضاً، ولا يُستوجب بعضهـا إلا ببعض».

– حق الحاكم على الرعية كحق الرعية على الحاكم تماماً، وهما «فريضة فرضهـا الله سبحانه لكل على كل «بحيث» ليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة، ولا تصلح الولاة إلا باستقامة الرعية».

– اذا روعيت هذه المبادىء بين الحاكم والرعية، أي «إذا أدت الرعية إلى الـوالي حقه، وأدى الوالي إليها حقها»، فإن الحق بينهم يعتزّ، وتقوم «مناهج الدين» وتعتدل «معالم العدل» ويصلح الزمان، ويُطمع «في بقاء الدولة» وتيأس «مطامع الأعداء».

– أما إذا لم تراع هذه المبادىء بين الحاكم والرعية، أي إنـه «إذا غلبت الرعيـة واليها أو أجحف الوالي برعيته «فإن» معالم الجور «تظهر، ويكثر «الإدغال في الدين» وتعطل الأحكام، وتكثر «علل النفوس» ثم تَذِلّ الأبرار وتَعِزّ الأشرار».

– لـذا، يجب أن يتم «التناصـح» و «حسن التعاون» بـين الحاكم والـرعيـة، كي تستقيم الأمور[١٥].

ويذكر الامام علي (عليه السلام) في مكان آخر، هذه الحقوق المتبادلة بـين الحاكم والرعية، كما يلي:

---

(١٣) المصدر نفسه، مجلد ٣، ص ٦٣٦.

(١٤) المصدر نفسه، مجلد ٣، ص ٦٣٥.

(١٥) المصدر نفسه، مجلد ٣، ص ص ٦٢٥ ـ ٦٢٨.
الادغال في الدين: الفساد.

– حق الوالي على الرعية: «الوفاء بالبيعة والنصيحة في المَشْهَد والمَغِيب»، والإجابة حين يدعوهم، والطاعة حين يأمرهم.

– وحق الرعية على الوالي: النصيحة وتوفير الفيء (أي الخراج وما يحويه بيت المال)، وتعليمهم كي لا يجهلوا، وتأديبهم كيما يعلموا[١٦].

ويرى (عليه السلام) في مكان آخر أيضاً، أن على الوالي ألّا يدع «الجند والمصر وبيت المال وجباية الأرض والقضاء بين المسلمين والنظر في حقوق المطالبين» وأنه يعتبر، بالنسبة إلى رعيته، قطب الرحى، تدور الرعية حوله وهو بمكانه، إذا فارقه «استحار مدارها واضطرب ثفالها»[١٧].

وهكذا يحدد (عليه السلام) بوضوح تام، العلاقة التي يجب أن تقوم بين الحاكم (أو الوالي) والرعية، وهي علاقة مبنية على الحق المتبادل في الطاعة والرعاية، وبدون هذه العلاقة لا تستقيم أمور الحكم ولا تصلح شؤونه.

٣ ـ طريقة الحكم وسلوك الحاكم

يرى الإمام علي (عليه السلام) أنه لا بد للرعية من «أمير بر أو فاجر» يعمل الناس بإمرته، وتكون مهمته: جمع الفيء ومقاتلة العدو وتأمين السبل وأخذ حق الضعيف من القوي[١٨]، ولا يمكن أن تستقيم أمور الرعية بلا حكم حاكم أو ولاية وال، فاذا كان الوالي بَراً تمتع بولايته الأبرار والمتقون من رعيته، وإن كان فاجراً تمتع بولايته الأشقياء ولكن إلى حين «إلى أن تنقطع مدته وتدركه منيته»[١٩].

ويتعين على «الأمير الأبرّ» أو الحاكم الصالح أن يسلك في الحكم سلوكاً حدده (عليه السلام) بالأمور التالية، وإلا فهو ليس صالحاً له وليس مستحقاً لطاعة رعيته:

– إظهار القوة واستخدامها عندما تدعو الحاجة إلى ذلك، خاصة إذا كان في الأمر عصيان وخروج على الطاعة «فإن عادوا إلى ظل الطاعة فذاك الذي نحب، وإن توافت الأمور بالقوم إلى الشقاق والعصيان، فانهد بمن أطاعك إلى من عصاك واستغنِ بمن انقاد معك عمن تقاعس عنك»، وقد خص (عليه السلام) أمره هذ

---

(١٦) نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٢١، ص ٨٤.
(١٧) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ٢٣٢.
استحار: تردد واضطرب، والثفال: الحجر الاسفل من الرحى.
(١٨) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ٩١.
(١٩) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ٩١.

ببعض أمراء جيشه الخارج للقتال[٢٠].

– التحلي بالأمانة، فإن عمل الحاكم ليس له «بطُعمة» (أي مأكلة)، ولكنه أمانة في عنقه، وقد ورد ذلك في كتاب منه (عليه السلام) إلى الأشعث بن قيس عامله على اذربيجان حيث قال فيه: «وأنت مسترعي لمن فوقك، ليس لك أن تفتات (أي تستبد) في رعيه، ولا تخاطر إلا بوثيقة، وفي يديك مال من مال الله عزّ وجلّ وأنت من خزانه حتى تسلمه إليّ»[٢١].

ولا يقف (عليه السلام) في تشديده على الأمانة، عند حد النصيحة والارشاد وتوجيه الأمر فقط، بل إنه يعمد إلى تهديد خائن الأمانة من عمّاله وولاته وانذاره بالعقاب الشديد. فهو يقول لزياد بن أبيه، خليفة عامله عبد الله بن عباس على البصرة «وإني أقسم بالله قسماً صادقاً لئن بلغني أنك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً أو كبيراً لأشدنّ عليك شدة تدعك قليل الوفر ثقيل الظهر ضئيل الأمر»[٢٢].

– الكياسة وحسن المعاملة، حتى يحل «عقدة الخوف» عن قلوب الخائفين من رعيته، وسياسة كرام القوم من رعيته بالكرم، وعدم قطع الرحم، وقدر الشجعان والمجاهدين حق قدرهم تشجيعاً لسواهم، ورد ذلك في كتابه (عليه السلام) إلى عبدالله بن عباس، عامله على البصرة، حيث قال له: «واعلم إن البصرة مهبط إبليس، ومغرس الفتن، فحادث أهلها بالاحسان إليهم، واحلل عقدة الخوف عن قلوبهم» ثم يستطرد: «وقد بلغني تنمّرك لبني تميم وغلظتك عليهم، وإن بني تميم لم يغب لهم نجم إلا طلع لهم آخر، وإنهم لم يُسبقوا بوغم في جاهلية ولا اسلام، وإن لهم بنا رحماً ماسة وقرابة خاصة، نحن مأجورون على صلتها، ومأزورون على قطيعتها، فاربع أبا العباس رحمك الله فيما جرى على يدك ولسانك من خير وشر، فإنّا شريكان في ذلك، وكن عند صالح ظني بك، ولا يفيلنّ رأيي فيك»[٢٣].

---

(٢٠) إبن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٤، ص ٣٠٨. وانهد: انهض.

(٢١) **المصدر نفسه**، مجلد ٤، ص ٣٠٩.

اي إن المال أمانة في عنقك للمسلمين فلا تجعله مأكلة، وفوقك سلطان انت له رعية فليس لك أن تستبد في الرعية التي تحت يدك، ولا تقدم على أمر خطير، فيما يختص بالمال الذي عهد به اليك، إلا أن تكون واثقاً من عملك، ولست سوى حارس على هذا المال، مال الله، حتى استرده منك لاصحابه، اي بيت مال المسلمين.

(٢٢) **المصدر نفسه**، مجلد ٤، ص ٥٦٨.

اي انه، اذا بدر منه ذلك، فسوف يحملن عليه حملة تفقره وتدعه عاجزاً عن مؤونة عياله وحقيراً في قومه ورعيته.

(٢٣) **المصدر نفسه**، مجلد ٤، ص ٥٥٨.

تنمّر للقوم: أغلظ عليهم وقسا في معاملتهم. والوغم: الحرب، واربع: اي ارفق. ويقصد بذلك ان =

– ويقول في عهده (عليه السلام) إلى محمد بن أبي بكر حين قلّده مصر: «فاخفض لهم جناحك، وألن لهم جانبك، وابسط لهم وجهك، وآسي (اي ساو، من المساواة) بينهم في اللحظة والنظرة حتى لا يطمع العظماء في حيفك (أي ظلمك) لهم (أي للرعية)، ولا ييأس الضعفاء من عدلك بهم»[٢٤].

– مزج اللين بالشدة والرأفة بالقسوة والتقريب والادناء بالإبعاد والإقصاء، في معاملة الرعية، وقد ورد ذلك في كتاب له (عليه السلام) إلى بعض عماله ينصحهم فيه[٢٥].

– حسن تدبير الأمور، في الأمور المالية خاصة، فلا يسرف في الانفاق حتى التبذير، ولا يبالغ في الاقتصاد حتى التقتير، وليذكر «في اليوم غداً»، وليمسك من المال بقدر ضرورته، وليوفر ما يزيد عن حاجته منه ليوم آخر يحتاج فيه إليه[٢٦].

– طريقة الجباية: في وصية منه لعماله على ا لصدقات وجباية أموال الخزينة (أو بيت مال المسلمين)، حدد (عليه السلام) السلوك الواجب اتباعه لذلك على الشكل التالي:

– القاعدة هي عدم أخذ أية زيادة عن المال المستحق.
– إذا أنزل أحدكم بحي طلباً للجباية عليه أن يلتزم السلوك التالي:
  – أن ينزل بماء الحي دون مخالطة البيوت، خشية أن يرى من أصحابها ما لا تليق رؤيته.
  – أن يتحلى بالسكينة والوقار ويسلم على القوم ولا يبخل عليهم بالتحية.
  – أن يسألهم إن كان في أموالهم حق لله يؤدونه، فإن قال قائل: لا، فلا يراجعه، وإن قال قائل: نعم، يأخذ منه ما يعطيه دون تعسف أو إرهاب أو إرهاق.
  – إن كان في الحي ماشية أو إبل فلا يدخل عليها إلّا بإذن صاحبها، ثم إنه لا ينفّرها ولا يفزعها ولا يدخل عليها «دخول متسلط عليه أو عنيف به»، ويقبل

= بني تميم قوم شجعان لم يغب لهم نجم (اي لم يضعفوا) حتى طلع لهم اخر (اي اشتدوا واستقروا من جديد) وانهم لم يسبقوا بحرب في جاهلية او اسلام، فيجب الرفق بهم. ولا يقيلن: اي لا يضعفن. وانظر:
نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ١٨.

(٢٤) ابن أبي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٤، ص ص ٥٨٧ و ٥٨٨، وانظر: الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ٢٧.

(٢٥) ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٤، ص ٥٦٧.

(٢٦) **المصدر نفسه**، مجلد ٤، ص ٥٦٩. وانظر: الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ١٩.

من صاحب الماشية أو الإبل ما يختاره له، كصدقة، دون اعتراض لما اختاره.

– لا تؤخذ، في الصدقة، أياً من المعيبات الخمس: العَوْد (اي المسنّ من الإبل)، والهرمة (المسنة)، والمكسورة (ظهرها أو إحدى قوائمها)، والمهلوسة (المريضة، والهلاس: السل)، وذات العوار (اي ذات العيب).

– لا يحال بين ناقة وفصيلها (أي ولدها الرضيع)، ولا يمصّر لبنها (اي لا يبالغ في حلبها حتى يشح لبنها)، ولا تُجهد بالركوب، بل تورد الماء، ويرفق بها في المسير، وتوفر لها الراحة، وكذلك المأكل والمشرب، كي تصل إلى مقصدها (بيت مال المسلمين) «منقيات (أي سمينات) غير متعبات ولا مجهودات» لتقسّم «على كتاب الله وسنة نبيّه»[٢٧].

وقد وضع (عليه السلام) قواعد أساسية لعماله على الخراج يتمشون عليها عند جبايتهم له، ولا يحيدون عنها وهي: «أنصفوا الناس من أنفسكم، واصبروا لحوائجهم، فإنكم خزان الرعية ووكلاء الأمة، وسفراء الأئمة، ولا تحسموا أحداً عن حاجته، ولا تقطعوا أحداً عن طلبته، ولا تبيعَنَّ للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف، ولا دابة يعتملون عليها، ولا عبداً، ولا تضربَنَّ أحداً سوطاً لمكان درهم، ولا تمسنّ مال أحد من الناس، مصلٍّ ولا معاهد، إلا أن تجدوا فرساً أو سلاحاً يُعدى به على أهل الاسلام، فإنه لا ينبغي للمسلم أن يدع ذلك بين أيدي أعداء الإسلام فيكون شوكة عليه»[٢٨].

– ومما أمر به (عليه السلام) ولاته وعماله من سلوك تجاه الرعية:

– أن يواجهوا الناس بلا حاجب ولا وسيط، وأن يقضوا حاجات ذوي العيال من مال الله وفقاً لحاجاتهم، فقد أوصى (عليه السلام) قُثَم بن العباس عامله على مكة بقوله: «ولا يكن لك إلى الناس سفير إلا لسانك، ولا حاجب إلا وجهك، ولا تحجبَنَّ ذا حاجة عن لقائك بها... وانظر إلى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه إلى من قِبَلك من ذوي العيال والمجاعة مصيباً به مواضع الفاقة والخلّات، وما فضلَ عن ذلك

---

(٢٧) **المصدر نفسه**، مجلد ٤، ص ص ٥٧٨ ـ ٥٨٢، وانظر: الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**. ج ٣، ص ص ٢٣ ـ ٢٥.

(٢٨) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ص ٨٠ ـ ٨١. وشرح ذلك: اصبروا على حاجات الناس فانكم خزنة بيت مال المسلمين.. ولا تقطعوا احداً عن حاجته ولا تحبسوه عن مطلبه، ولا تجبروا الناس على بيع شيء من كسوتهم ولا من دوابهم او عبيدهم لتتقاضوا اموال الخراج منهم، ولا تضربوهم لقاء هذه الاموال، ولا تمسوا مال أحد من المسلمين،او المعاهدين بالمصادرة، الا ما كان يعدّ لايذاء المسلمين او قتالهم.

فاحمله الينا لنقسّمه فيمن قِبَلنا»[٢٩].

– ألّا يأتوا عملاً يرضونه لأنفسهم إلا أنه يكره لعامة المسلمين، وألا يأتوا في السر عملاً يخجلون من اتيانه علانية، وألّا يأتوا عملاً يخجلون من أن ينسبوه لأنفسهم فيضطرون لانكاره او الاعتذار منه[٣٠].

– أن يكظموا الغيظ ويعفوا عند المقدرة ويحلموا عند الغضب ويصفحوا عندما تكون لهم السلطة[٣١].

وقال (عليه السلام) في وصية أخرى لعبدالله بن عباس، بالمعنى ذاته، وذلك عند استخلافه إياه على البصرة:

«سع الناس بوجهك ومجلسك وحكمك، وإيّاك والغضب فإنه طيرة من الشيطان»[٣٢].

كما قال (عليه السلام) في وصية لزياد بن أبيه، وقد عيّنه على فارس خلفاً لعبدالله بن عباس: «استعمل العدل واحذر العسف والحيف، فإن العسف يعود بالجلاء (أي التفرق والتشتت) والحيف يدعو إلى السيف»[٣٣].

٤ ـ أصول الحكم

أما عهده (عليه السلام) الذي كتبه لمالك بن الحارث، المعروف بالاشتر النخعي، لما ولّاه على مصر، بعد أن اضطربت أحوالها في عهد واليها محمد بن أبي بكر، **فيعتبر دستور عمل لأي حاكم في اي زمن، إذ يبين فيه أصول الحكم وقواعده الأساسية وفقاً لمفهوم حضاري متطور**. وقد حدد (عليه السلام)، في هذا العهد، المهام الأساسية للوالي بأربع:

١ ـ جباية الخراج. ٢ ـ جهاد العدو. ٣ ـ استصلاح الرعية. ٤ ـ إعمار البلاد[٣٤].

ثم بدأه بجملة من النصائح تحدد آداب الحكم وقواعده، ويمكن تلخيصها بما يلي:

---

(٢٩) المصدر نفسه، ج ٣، ص ص ١٢٧ ـ ١٢٨.
(٣٠) المصدر نفسه، ص ١٢٩.
(٣١) المصدر نفسه.
(٣٢) المصدر نفسه، ص ١٣٦.
(٣٣) المصدر نفسه، ج ١٤، ص ص ١٠٩ ـ ١١٠.
(٣٤) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٨٣.

- الرحمة في معاملة الرعية.
- التواضع.
- العدل في الحكم بين الناس بغية الوصول إلى رضى الجماعة، أو العامة.
- التستر على عيوب الرعية مع الإصرار على إصلاحها.
- عدم قبول الوشاية أو النميمة.
- قبول المشورة مع تحديد من تقبل مشورتهم ومن لا تقبل من الرعية والبطانة والمقربين.
- التمييز بين المحسن والمسيء والتعامل مع كل منهم بقدر إحسانه أو إساءته.
- التقيد بسنن السلف الصالح والابتعاد عن العادات والتقاليد السيئة.
- التقرب من العلماء والحكماء[٣٥].
- التمييز بين طبقات الرعية، والتعامل مع كل طبقة وفقاً لأسس وقواعد حددها (عليه السلام) في العهد نفسه. وقد قسّم (عليه السلام) هذه الطبقات إلى سبع:

الأولى: طبقة الجند، **الثانية**: طبقة الكتّاب، **الثالثة**: طبقة القضاة، **الرابعة**: طبقة العمال، **الخامسة**: طبقة أهل الجزية والخراج، **السادسة**: طبقة التجار، وأهل الصناعات. **السابعة**: طبقة ذوي الحاجة والمساكين[٣٦].

وفيما يلي تفصيل لهذه الطبقات:

الطبقة الأولى: **طبقة الجند** وهم «حصون الرعية وزين الولاة وعز الدين وسبل الأمن، وليس تقوم الرعية إلّا بهم»[٣٧]، ولا تقوم طبقة الجند إلا «بما يُخرج الله لهم من الخراج» وكذلك بالتعاون مع الطبقات الأخرى (القضاة والعمال والكتاب والتجار وذوو الصناعات)[٣٨].

ويتم اختيار قادة الجند ورؤسائهم من الذين هم «أنقاهم جيباً وأفضلهم حلماً، ممن يبطىء عن الغضب ويستريح إلى العذر ويرأف بالضعفاء وينبو على الأقوياء، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف» (أي العجز)، ومن «ذوي الأحساب وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة» ومن «أهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة»[٣٩]، وعلى الوالي أن يؤثر من قادة الجند ورؤسائهم «من واساهم في معونته وأفضل عليهم من جِدَته بما يسعهم ويسع من وراءهم من خلُوف أهليهم

---

(٣٥) **المصدر نفسه**، ص ص ٨٤ ـ ٨٩.
(٣٦) **المصدر نفسه**، ص ص ٨٩ ـ ٩٠.
(٣٧) **المصدر نفسه**، ص ٩٠.
(٣٨) **المصدر نفسه**.
(٣٩) **المصدر نفسه**، ص ٩١. (ينبو: أي يشتد ويقوى.

حتى يكون همهم هماً واحداً في جهاد العدو»[٤٠].

الطبقة الثانية: طبقة الكتّاب وهم الكتبة العاملون في الوظائف العامة كالمحاسبين والمحررين، أو المختصون بالحاكم[٤١]. ويرى ابن أبي الحديد أن الكاتب الذي يشير إليه الإمام علي (عليه السلام) في عهده هذا «هو الذي يسمى الآن في الاصطلاح العرفي وزيراً، لأنه صاحب تدبير حضرة الأمير (أمير المؤمنين) والنائب عنه في أموره، وإليه تصل مكتوبات العمال وعنه تصدر الأجوبة»[٤٢]. ويتم اختيار الكتاب من بين أولئك الذين سبق أن اختبروا في وظائفهم هذه ولدى حكام سالفين فبرهنوا عن جدارة وأمانة وسمعة حسنة، ولا يكون اختيارهم بالفراسة والاستنامة (أي السكون والثقة) فقط، لأن «الرجال يتعرفون لفراسات الولاة بتصنّعهم وحسن خدمتهم، وليس وراء ذلك من النصيحة والأمانة شيء»[٤٣]، وعلى الحاكم أن يختار من بين هؤلاء الكتّاب «خيرهم» و «أجمعهم لوجود صالح الأخلاق» (أي الذين يتحلون بالأخلاق الصالحة) وأولئك الذين لا يبطرهم تكريم الحاكم لهم فيجترئون عليه في مجالسه، أو «تقصّر بهم الغفلة عن ايراد مكاتبات» عماله عليه، فيهملون ايصالها إليه، إهمالاً أو عمداً، فيعتمد هؤلاء الكتاب لتعهد رسائله التي تتضمن مكائده وأسراره حيث يكونون مسؤولين عن كتابتها وإرسالها إلى مقاصدها من الولاة والعمال أو الملوك، وغيرهم، وكتابة الأجوبة على ما يرد للحاكم من رسائل صادرة عن هؤلاء الولاة والعمال والملوك وغيرهم. وخلاصة القول: إن على الكاتب أن يكون، بالإضافة إلى أمانته وكتمانه للسر وحسن تدبيره، خبيراً بمختلف أنواع المعاملات والعقود والمكاتبات، بحيث يجنب الحاكم أي ضرر أو إشكال[٤٤]، لأنه، «مهما كان في كتابك من عيب فتغابيت عنه ألزمته»[٤٥].

وينصح (عليه السلام) الحاكم أن يجعل على رأس كل دائرة من دوائر أعماله

---

(٤٠) **المصدر نفسه**، ص ٩٢. اي على الوالي أن يؤثر من هؤلاء القادة من تعيز بمساعدته لجنده ومن أفاض عليهم مما لديه من الارزاق والغنائم كي يستطيعوا التفرغ لقتال العدو دون اي عبء آخر من اعباء الحياة المتصلة بعائلاتهم وذويهم.

وانظر: ابن ابي الحديد. **مصدر سابق**، مجلد ٥، ص ص ٣٨ ـ ٤٠.

(٤١) **المصدر نفسه**، ص ٨٩ حاشية (٥).

(٤٢) ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٥، ص ٥٨.

(٤٣) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ص ٩٨ ـ ٩٩. اي إنه على الحاكم الّا يختار كتّابه اعتماداً على فراسته وثقته وحسن ظنه بهم، لأن الرجال يعتمدون التدليس ويتصفون للحكام بحسن الظاهر ويتوسلون الفراسة لكي يقدموا انفسهم للولاة تقديماً حسناً «وليس وراء ذلك من النصيحة والامانة شيء». وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٥، ص ٥٧.

(٤٤) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ٩٨.

(٤٥) **المصدر نفسه**، ص ٩٩.

كاتباً من كتّابه، مقتدراً، «لا يقهره كبيرها» أي لا يتجرأ عليه كبير تلك الدائرة فيمنعه من أداء واجبه على الوجه الأكمل وفقاً لتوجيهات الحاكم نفسه، ثم «لا يتشتت عليه كثيرها» أي لا يخرج معظم أعمال تلك الدائرة عن ضبطه وسلطته[٤٦].

الطبقة الثالثة: طبقة القضاة وهم قضاة العدل، ويُختارون من بين أفضل الرعية ممن «لا تضيق به الأمور، ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى في الزلة، ولا يحصَر من الفيء إلى الحق إذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع، ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه «ويكون» أوقف «الناس في الشبهات» وآخذهم بالحجج، وأقلهم تبرماً بمراجعة الخصم، وأصبرهم على تكشف الأمور، وأصرمهم عند اتضاح الحكم، ممن لا يزدهيه إطراء ولا يستميله إغراء»، ويستطرد (عليه السلام) بقوله: «وأولئك قليل»[٤٧].

وعلى الحاكم أن يكثر من «تعاهد» القاضي أي استكشافه والتعرف إلى حقيقته وشخصيته وأخلاقه ومتابعة أحكامه، وأن يزيد له في العطاء كي تقل «حاجته إلى الناس»، وأن يخصه بمنزلة تتميز عن منزلة غيره من خاصته رفعة وتقديراً وذلك لكي تهابه العامة والخاصة وتحترمه وتثق بعدالة أحكامه[٤٨].

الطبقة الرابعة: طبقة العمال وهم الذين يستعملهم أمير المؤمنين على مختلف الأمصار والبلدان فيحكمونها باسمه، ويجب أن يتم اختيارهم لمناصبهم هذه «اختباراً» لا «محاباة وإثرة» على أن يكونوا من «أهل التجربة والحياء ومن أهل البيوتات الصالحة والقدم في الإسلام» وذلك لأنهم «أكرم خَلقاً، وأصح إعراضاً، وأقل في المطامع إشرافاً، وأبلغ في عواقب الأمور نظراً»[٤٩].

ولكنه، رغم ما يفرضه من حسن اختيار الحاكم أو الخليفة لعمّاله ومراعاة صفات الخبرة والحياء والقدم في الاسلام والخلق الكريم فيهم، فإنه يأمر بما يلي:

أ ـ الإغداق على العمال بالعطاء «فإن في ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم» من أموال المسلمين.

ب ـ وفوق ذلك، مراقبتهم، وتفقد أعمالهم، وبث العيون والرقباء «من أهل الصدق

---

(٤٦) **المصدر نفسه**.

(٤٧) **المصدر نفسه**، ص ٩٤ لا تمحكه الخصوم: اي لا تغضبه مماحكاتهم ولجاجهم، فيكون رحب الصدر معهم متحملاً لمناقشاتهم ومستمعاً بسماح لآرائهم. ولا يحصر من الفيء إلى الحق اذا عرفه: اي لا يضيق صدره من الرجوع إلى الحق، وأوقف الناس في الشبهات: اي اكثرهم توقفاً عند اية شبهة فيمعن في البحث والتحري للوصول إلى الحقيقة.

(٤٨) **المصدر نفسه**، ص ص٩٤ ـ ٩٥.

(٤٩) **المصدر نفسه**، ص ٩٥. وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٥، ص ص ٥٠ ـ ٥١.

والوفاء» عليهم، كيلا يفتنوا فيفسدوا.

ج ـ معاقبة الخائن منهم عقاباً شديداً، وذلك بعد التأكيد من ثبوت خيانته بواسطة شهادات العيون والرقباء، ويجب أن تكون عقوبته في «بدنه» و «بما أصابه من عمله» ثم ينصب «بمقام المذلة» ويوسم «بالخيانة» ويقلد «عار التهمة»(٥٠).

الطبقة الخامسة: طبقة أهل الجزية والخراج وهم أهل البلاد الذين يكلفون أموال الجزية والخراج، ويرى (عليه السلام) أن أمر الخراج مرتبط ارتباطاً وثيقاً بإعمار البلاد، فهو ينصح عامله في هذا المجال بقوله: «ليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يُدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً»(٥١).

ويشدد (عليه السلام) على إعمار الأرض والبلاد تأميناً للخراج وحسن الانتاج، ويأمر عماله أن يخففوا عن الرعية إذا ما محلت الأرض لسبب من الأسباب مثل «انقطاع شرب أو بالّة أو إحالة أرض اغتمرها غرق أو أجحف بها عطش» وذلك لأن «العمران محتمل ما حملتَه، وإنما يؤتى خراب الأرض من إعواز أهلها، وإنما يعوز أهلها لإشراف أنفس الولاة على الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء، وقلة انتفاعهم بالعبر»(٥٢).

الطبقة السادسة: طبقة التجار وأهل الصناعات ويأمر (عليه السلام) عامله (الأشتر) بأن يستوصي «بالتجار وذوي الصناعات» ويوصي بهم خيراً، فهم «مواد المنافع وأسباب المرافق» يجلبونها من أماكن بعيدة المنال ويؤمّنونها للناس من حيث لا يستطيعون هم، بأنفسهم، تأمينها، ويأمره، كذلك، أن «يتفقد أمورهم» في مختلف أطراف البلاد التي هو مولّى عليها، إلا إنه يحذره (عليه السلام) من أن في الكثير منهم «ضيقاً فاحشاً وشحاً قبيحاً، واحتكاراً للمنافع وتحكماً في البياعات، وذلك باب مضرةٍ للعامة وعيبٌ على الولاة»، لذا، فهو يأمره أن يمنع هؤلاء من الاحتكار، ويحرص على أن يكون بيعهم «بيعاً سمحاً، بموازين عدل وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع» كما يأمره بالتنكيل بالمحتكرين منهم بعد أن يكون قد

---

(٥٠) **المصدر نفسه**، ص ٩٦. وابن ابي الحديد، **مصدر سابق**.

(٥١) **المصدر نفسه**، وابن ابي الحديد، **المصدر نفسه**، ص ص ٥٢ ـ ٥٣.

(٥٢) الشيخ محمد عبده، **المصدر نفسه**، ص ص ٩٦ ـ ٩٧. اي إن الأرض تمحل لانقطاع الماء عنها شرباً من نهر او بالّة (اي ابتلالاً) من ندى او مطر، او بسبب غرقها بماء كثيرة تغمرها فيفسد البذر ويتعفن، او بسبب العطش، ثم إن خراب الارض ينتج عن حاجة اهلها، وتنتج الحاجة عن طمع الولاة في جمع المال ادخاراً للزمن الذي يرونه آتياً بعد انتهاء ولايتهم، فلا يأملون البقاء، ولا ينتفعون بالسر.

نهاهم عن ذلك، وأن يعاقبهم «في غير إسراف»[٥٣].

الطبقة السابعة: وهي الطبقة السفلى، كما يسميها علي (عليه السلام) أو طبقة **«المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزّمنى»** أي ذوو الفقر المدقع (البؤس) وذوو العاهات المزمنة التي تمنعهم من الاكتساب (الزّمني).

ويرى (عليه السلام) أن في هذه الطبقة القانعين والمعتّرين (بتشديد الراء أي المتعرضين للعطاء بلا سؤال)، وهو يوصي عامله أن يجعل لهؤلاء قسماً من بيت المال وقسماً من «غلات صوافي الاسلام في كل بلد»[٥٤]، وأن يرأف بهم ويتفقد أمورهم، وخاصة أولئك الذين لا يستطيعون الوصول إليه منهم، ولا ينشغل عنهم باهتمامات أخرى «فان هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الانصاف من غيرهم»، وأن يتعهد اليتامى والمسنين والعاجزين، وأن يعقد بنفسه مجلساً عاماً يستقبل فيه أصحاب الشكاوى والمظالم وذوي الحاجات دون أن يحجبهم عنه «حراسة وشرطة» فيتحدثون إليه دون «تعتعة» أو وجل، ويستمع إلى شكاواهم وظلاماتهم وحاجاتهم فيحقق فيها ويستجيب للمحق منها ويرفع عن كل مظلوم ما وقع عليه من ظلم فإنه، كما قال رسول الله (صلعم): «لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متتعتع»[٥٥].

ثم حدد (عليه السلام) في عهده هذا «للاشتر»، الأمور التي يجب عليه مباشرتها بنفسه وهي:

- الكتابة إلى العمال في الأمور التي لا يستطيع كتّابه الاجابة عليها.
- قضاء حاجات الناس «يوم ورودها عليك» وذلك كي لا يدع مجالاً لأعوانه في مماطلة أصحاب هذه الحاجات ومساومتهم.
- عدم تأجيل عمل يوم إلى الغد، فإن للغد عملاً آخر، «ولكل يوم ما فيه».
- إقامة الشعائر الدينية، وإذا أقام الصلاة بالناس فليصل بهم «كصلاة أضعفهم» لأن فيهم «من به العلة وله الحاجة»[٥٦].

وختم (عليه السلام) عهده هذا «للأشتر» بالنصائح التالية، ونصائح أمير المؤمنين أوامر يجب أن تطاع:

- عدم الاحتجاب عن الرعية لمدة طويلة.
- عدم استئثار الخاصة والبطانة وتطاولها.

---

(٥٣) **المصدر نفسه**، ص ص ٩٩ ـ ١٠٠. والضيق: عسر المعاملة.

(٥٤) **المصدر نفسه**، ص ١٠٠. الصوافي: جمع صافية وهي ارض الغنيمة.

(٥٥) **المصدر نفسه**، ص ص ١٠١ ـ ١٠٢، التعتعة: التلعثم في الكلام عجزاً أوعيّاً، وهو عاهة في اللسان.

(٥٦) **المصدر نفسه**، ص ١٠٣.

- لزوم الحق والصبر والإحتساب.
- عدم رفض الصلح مع العدو إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين.
- الحذر من العدو حتى بعد الصلح معه.
- المحافظة على العهود والذمم والمواثيق.
- عدم سفك الدماء بغير حق.
- عدم الغرور وعدم حب الإطراء والثناء.
- عدم التمنين عند العطاء أو الإخلاف بالوعد.
- عدم التسرع والعجلة.
- عدم الاستئثار والأنانية.
- عدم الغضب[٥٧].

٥ ـ ممارسة الحكم

لم يكتفِ الإمام علي (عليه السلام) بتحديد أفكاره ومفهومه للحكم والولاية في خطبه ورسائله وأقواله التي حفظت عنه في سفره القيم (نهج البلاغة)، وإنما مارس أفكاره تلك ومفهومه هذا في خلال تمرسه بأعباء الخلافة لفترة لم تتعد السنوات الخمس (٣٥ ـ ٤٠ هـ)، وفيما يلي نماذج من هذه الممارسات:

- في خطبة له (عليه السلام)، خاطب جماهير المسلمين المجتمعة إليه متسائلاً: «ألم أعمل فيكم بالثقل الأكبر وأترك فيكم الثقل الأصغر؟ وركزت فيكم راية الايمان، ووقفتكم على حدود الحلال والحرام؟ وألبستكم العافية من عدلي؟ وفرشتكم المعروف من قولي وفعلي؟ وأريتكم كرائم الأخلاق من نفسي؟»[٥٨].

وتساؤل الإمام هنا يأتي بمعنى تأكيد حصول الأمر وعدم الشك والالتباس فيه، أي إن جواب عامة الناس المستمعين لهذا التسؤال لا بد وأن يكون: بلى.

- وفي خطبة له (عليه السلام) تسمى «القاصعة» خاطب المسلمين بقوله:

«... وأما الناكثون فقد قاتلت، وأما القاسطون فقد جاهدت، وأما المارقة فقد دوّخت»[٥٩]. ولا شك في أنه (عليه السلام) يرى في فرض الأمن والسلام وقتال الناكثين (أي ناقضي التعهد) والقاسطين (أي الجائرين على الحق) والمارقين (أي الخارجين على الدين) أولى واجبات أي حاكم، في أي زمن، وإن تبدلت مفاهيم الحكم وتطورت.

---

(٥٧) المصدر نفسه، ص ص ١٠٣ ـ ١١٠.

(٥٨) المصدر نفسه، ج ١، ص ص ١٥٤ ـ ١٥٥. الثقل الاكبر هو كتاب الله عز وجل، اما الثقل الاصغر فهو ولداه الحسن والحسين، والثقل، لغةً: متاع المسافر.

(٥٩) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٥٦.

– وفي كلام له مع طلحة والزبير بعد بيعته بالخلافة: «... نظرت إلى كتاب الله وما وضع لنا وأمرنا بالحكم به فاتبعته، وما استسن النبي (صلعم) فاقتديته»[٦٠] وليس ذلك إلا تعبيراً عن تقيد الحاكم بما نص عليه الدستور الأعظم، القرآن الكريم، وما استند التقليد المتبع في عهد السلف الأكبر، رسول الله (صلعم).

٦ ـ **محاسبة الحكام**: وهذه بعض منها:

– كتب (عليه السلام) إلى أحد عمّاله، وقد بلغه أنه تجاوز حدود القانون في حكمه، فقال: «بلغني أنك جرّدت الأرض فأخذت ما تحت قدميك وأكلت ما تحت يديك، فارفع حسابك إليّ، واعلم أن حساب الله أعظم من حساب الناس»[٦١].

– وكتب (عليه السلام) إلى أحد عماله، في موضوع مماثل، فقال:

«... فلما أمكنتك الشدة في خيانة الأمة أسرعت الكرّة وعاجلت الوثبة واختطفت ما قدرت عليه من أموالهم (الناس) المصونة لأراملهم وأيتامهم اختطاف الذئب الأزلّ دامية المعزى الكسيرة... ووالله لو أن الحسن والحسين فعلا مثل الذي فعلت ما كانت لهما عندي هوادة ولا ظفرا مني بإرادة حتى آخذ الحق منهما وأزيح الباطل من مظلمتهما»[٦٢].

– وكتب (عليه السلام) إلى مصقلة بن هبيرة الشيباني عامله على «أردشيرخره» (وهي بلدة من بلاد العجم) يقول: «بلغني عنك أمر إن كنت فعلته فقد أسخطت إلهك وأغضبت إمامك: إنك تقسّم في المسلمين الذي حازته رماحهم وخيولهم وأريقت عليه دماؤهم فيمن اعتامك من أعراق قومك، فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة لئن كان ذلك حقاً لتجدنَّ بك عليّ هواناً، ولتخفنّ عندي ميزاناً، فلا تستهن بحق ربك، ولا تصلح دنياك بمحق دينك فتكون من الأخسرين أعمالاً. ألا وإن حق من قِبَلك وقِبَلنا من المسلمين في قسمة هذا الفيء سواء يردون عندي عليه ويصدرون عنه»[٦٣].

– وكتب (عليه السلام) إلى عثمان بن حنيف الأنصاري عامله على البصرة، وقد بلغه أنه دُعي إلى وليمة فلبّى الدعوة، قال: «أما بعد يا ابن حنيف، فقد بلغني أن رجلاً من فتية أهل البصرة دعاك إلى مأدبة فأسرعت إليها تُستطاب لك الألوان وتُنقل إليك الجفان، وما ظننت أنك تجيب إلى طعام قوم عائلهم مجفوّ وغنيهم مدعو، فانظر

---

(٦٠) **المصدر نفسه**،ص ١٨٤.

(٦١) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ٦٤ ـ ٦٥.

(٦٢) **المصدر نفسه**، ص ص ٦٦ ـ ٦٧. الذئب الازلّ: اي السريع الجري، ودامية المعزى. الكسيرة: اي العنزة الجريحة المكسورة.

(٦٣) **المصدر نفسه**، ص ٦٨. اعتامك: اختارك.

إلى ما تقضمه من هذا المقضم فما اشتبه عليك علمه فالفظة وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه»[٦٤].

– وأوصى (عليه السلام) ابنيه الحسن والحسين (عليهما السلام) وبني عبد المطلب، لما ضربه ابن ملجم بالسيف ضربة قاتلة، قال: «يا بني عبد المطلب، لا الفينّكم تخوضون دماء المسلمين خوضاً، تقولون: قتل أمير المؤمنين، ألا لا تقتلنّ بي إلا قاتلي. أنظروا، إذا أنا متُّ، من ضربته فاضربوه ضربة بضربة، ولا يمثل بالرجل، فإني سمعت رسول الله (صلعم) يقول: إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور»[٦٥].

هذا بعض مما ورد من أخبار أمير المؤمنين (عليه السلام) في طريقة ممارسته للحكم.

ثانياً: الفكر العسكري

وكما نتبين من خلال (نهج البلاغة) مفهوم الإمام علي (عليه السلام) للحكم والولاية، نتبين، من خلاله كذلك، فكره العسكري، ولا شك في أن الإمام (عليه السلام)، وإن لم يكن قد برع في الحروب كقائد عسكري، إلا أنه استطاع أن يقدم، من خلال أقواله، نهجاً معيناً في الحرب لا يمكن أهماله أو التغاضي عنه، وفيما يلي نماذج من هذا الفكر:

١ ـ ما يدل على المام واسع بتقنية التعليم الفردي للمقاتل

أ ـ أوصى (عليه السلام) إبنه محمد بن الحنفية، لمّا أعطاه الراية يوم الجمل، بقوله: «عضّ على ناجذك، أعِر الله جمجمتك، تِدْ في الأرض قدمك، آرم ببصرك أقصى القوم، وغضّ بصرك، واعلم إن النصر من عند الله سبحانه»[٦٦].

---

(٦٤) **المصدر نفسه**، ص ٧٠. عائلهم مجفوّ: اي فقيرهم مطرود، وفي قوله (عليه السلام): «عائلهم مجفو وغنيهم مدعو» ذم لاهل البصرة. وطيب وجوهه: اي الذي اتى عن كسب حلال.

(٦٥) **المصدر نفسه**، ص ص ٧٧ ـ ٧٨. لا الفينكم تخوضون دماء المسلمين خوضاً: اي لا اجدنكم (والنفي هنا بمعني النهي اي: لا اريد ان اجدكم) تخوضون، بسبب قتلي، قتالاً تهدرون فيه دماء المسلمين.

(٦٦) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ص ٤٣ ـ ٤٤.

ـ النواجذ: اقصى الاضراس او كلها، او الانياب، والناجذ: احدها. قيل: اذا عض الرجل على اسنانه اشتدت اعصاب راسه وعظامه، ولهذا يوصى به عند الشدة ليقوى.

ـ أعر الله جمجمتك: اي ابذل جمجمتك الى الله فلا تسأل عنها، بمعنى: اطلب الشهادة في سبيل الله.

ـ تِدْ قدمك: من وتد يتد، اي ثبّتها في الارض كالوتد. =

ب ـ وكان (عليه السلام) يوصي أصحابه عند الحرب بقوله: «لا تشتدن عليكم فرّة بعدها كرّة، ولا جولة بعدها حملة، واعطوا السيوف حقوقها، ووطِّئوا للجنوب مصارعها، واذمروا أنفسكم على الطعن الدعسي والضرب الطلحفي»(٦٧).

ج ـ وكان (عليه السلام) يوصي جنده في أيام صفين بقوله:

«استشعروا الخشية وتجلببوا السكينة، وعضّوا على النواجذ فإنه أنبى للسيوف عن الهام، واكملوا اللامة، وقلقلوا السيوف في أغمادها قبل سَلّها، والحظوا الخَزَر، واطعُنوا الشَّزَر، ونافحوا بالظُّبا، وصلوا السيوف بالخُطا، واعلموا أنكم بعين الله ومع ابن عم رسول الله، فعاودوا الكر واستحيوا من الفر، فإنه عار في الأعقاب ونار يوم الحساب... وامشوا إلى الموت مشياً سُجُحا، وعليكم بهذا السواد الأعظم والرواق المطنّب، فاضربوا ثَبَجه...»(٦٨).

الا أن أروع ما قاله (عليه السلام) في هذا المجال، ملخصاً، بإبداع، مبادىء التعليم الفردي للمقاتل، هو ما أوصى به جنده قبل القتال، في أحد أيام صفين،

= ـ ارم ببصرك اقصى القوم: اي أحط ببصرك القوم جميعهم وآحص عليهم حركاتهم.
ـ غضّ النظر: اي غض الطرف عما يخفيك منهم فلا يهولنك منهم هائل، (ص ٤٣ حاشية ٤ ـ ٦) وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ١، ص ص ١٩٩ ـ ٢٠٠.

(٦٧) الشيخ محمد عبده، **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ١٦.
ـ «ولا تشتدن عليهم.. حمله»: اي لا يشق عليكم الامر اذا انهزمتم ثم عدتم بعدها للهجوم.
ـ وطِّئوا للجنوب مصارعها: اي مهدوا للجنوب اماكن سقوطها، والجنوب: جمع جنب.
ـ اذمروا انفسكم: اي احرضوا.
ـ الطعن الدعسي: الطعن الشديد.
ـ الطعن الطلحفي: اشد الضرب (ص ١٦ حاشية ١ ـ ٣).

(٦٨) **المصدر نفسه**، ج ١، ص ص ١١٤ ـ ١١٥.
ـ استشعروا الخشية: اي البسوا خوف الله. وتجلببوا السكينة: اي الهدوء.
ـ انبى، من (نبا) السيف، اذا دفعته الصلابة عن موقعه فلم يقطع، والهام: الرؤوس، (مفردها هامة).
ـ اكملوا اللامة: اي اكملوا الدروع بان تضيفوا اليها لوازمها.
ـ قلقلوا السيوف: اي هزوها خشية ان تعصى عليكم عند سلها.
ـ الخَزَر (محركه)، اي النظر كأنه من احدالشقين، وهو علامة الغضب.
ـ أطعُنوا الشَّزَر، اي اطعنوا في الجوانب يميناً وشمالاً.
ـ نافحوا: كافحوا، والظُّبا: طرف السيف وحده (مفردها ظُبَة).
ـ صلوا السيوف بالخُطا: اي اجعلوا سيوفكم متصلة بخطى اعدائكم، وان قصرت فصلوها بخطاكم (ص ١١٤ حاشية ٢ ـ ٩).
ـ سُجُحا (بضمتين): اي سهلاً.
ـ السواد الاعظم: جمهور اهل الشام. والرواق المطنب: اي رواق معاوية.
ـ الثبَج (بالتحريك): الوسط (ص ١١٥ حاشية ١ ـ ٥).
وانظر: ابن ابي الحديد **مصدر سابق**، مجلد ٢، ص ص ٢٠٣ ـ ٢٠٨.

أيضاً، قال عليه السلام: «[٦٩]... فقدِّموا الدارع وأخِّروا الحاسر وعضّوا على الأضراس فإنه أنبى للسيوف عن الهام، والتووا على أطراف الرماح فإنه أَمْوَر للأسنّة، وغضّوا الأبصار فإنه أربط للجأش وأسكن للقلوب، وأميتوا الأصوات فإنه أطرد للفشل، ورايتكم فلا تميلوها ولا تخلّوها، ولا تجعلوها، إلا بأيدي شجعانكم والمانعين الذمار منكم، فإن الصابرين على نزول الحقائق هم الذين يحفّون براياتهم ويكتنفون حِفَافَيْها: وراءها وأمامها، لا يتأخرون عنها فيسلّمونها، ولا يتقدمون عليها فيفردوها»[٧٠]وفي ذلك تحريض على حماية المقاتلين لرايتهم والذود عنها، فقد كان سقوط الراية يعني، في ذلك الحين، هزيمة الجيش.

٢ ـ ما يحض على الجهاد ويذم القاعدين عنه

وقال (عليه السلام) في إحدى خطبه عن الجهاد وذم القاعدين عنه: «إن الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة أوليائه، وهو لباس التقوى ودرع الله الحصينة وجُنته الوثيقة، فمن تركه رغبة عنه ألبسه الله ثوب الذل وشملة البلاء... ألا وإني قد دعوتكم إلى قتال هؤلاء القوم ليلاً ونهاراً، سراً وإعلاناً، وقلت لكم اغزوهم قبل أن يغزوكم، فوالله ما غُزي قوم في عقر دارهم إلا ذُلوا، فتواكلتم وتخاذلتم حتى شُنت الغارات عليكم ومُلكت عليكم الأوطان... فيا عجباً والله يميت القلب ويجلب الهم من اجتماع هؤلاء القوم على باطلهم وتفرقكم عن حقكم، فقبحاً لكم وترحاً حين صرتم غرضاً يُرمى، يُغار عليكم ولا تَغيرون، وتُغزون ولا تَغزون، ويُعصى الله وترضون.. يا أشباه الرجال ولا رجال، حُلوم الأطفال، وعقول ربات الحجال، لوددت إني لم أركم ولم أعرفكم... قاتلكم الله، لقد ملأتم قلبي قيحاً وشحنتم صدري غيظاً... وأفسدتم عليّ رأيي بالعصيان والخذلان حتى لقد قالت قريش إن ابن أبي طالب رجل شجاع ولكن لا علم له بالحرب. لله أبوهم، وهل أحد

---

(٦٩) وفي رواية اخرى «فسووا صفوفكم كالبنيان المرصوص»، **تاريخ ابن خلدون**، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٥٦ ـ ١٩٥٧)، ج ١، ص ٤٨٧.

(٧٠) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٢، ص ٣. وفي رواية اخرى ينتهي النص بعبارة «واستعينوا بالصدق والصبر فانه بقدر الصبر ينزل النصر». انظر تاريخ ابن خلدون، ج ١، **مصدر سابق**، ص ٤٨٧.

- الدارع: لابس الدرع، والحاسر: من لا درع له.
- التووا: اميلوا جانبكم لتنزلق الرماح ولا تنفذ فيكم اسنتها.
- أَمْوَر: اشد فعلاً للمور وهو الاضطراب الموجب للانزلاق وعدم النفوذ.
- الذِّمار: ما يلزم الرجل حفظه وحمايته من ماله وعرضه.
- الحقائق: جمع حاقة وهي النازلة الثابتة، **وحفافَيْها**: جانبيها (ص٣ حاشية ١ ـ ٥). وعند ابن ابي الحديد «ويكتنفونها· **حفافَيْها**، ووراءها وامامها...» وهو الاصح لغوياً انظر: ابن ابي الحديد **مصدر سابق**، مجلد ٢، ص ص ٧٩٧ ـ ٧٩٨.

منهم أشد لها مراساً وأقدم فيها مقاماً مني، لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين، وها أنذا قد ذرّفت على الستين، ولكن لا رأي لمن لا يُطاع»(٧١).

– وقال، في خطبة أخرى، يخاطب جماعته: «تقولون في المجالس كيت وكيت، فاذا جاء القتال قلتم حيدي حِياد... أيّ دار بعد داركم تمنعون، ومع أي إمام بعدي تقاتلون. المغرور والله من غررتموه، ومن فاز بكم فقد فاز والله بالسهم الأخْيَب، ومن رمى بكم فقد رمى بأفوقَ ناصل، أصبحت والله لا أصدق قولكم، ولا أطمع في نصركم، ولا أوعد العدو بكم»(٧٢).

وقال في خطبة أخرى، وهو يحض الضاره على القتال:

«أين القوم الذين دعوا إلى الاسلام ففبلوه، وقرأوا القرآن فأحكموه، وهيجوا إلى القتال فولهوا وله اللقاح إلى اولادها، وسلبوا السيوف أغمادها، وأخذوا بأطراف الأرض زحفاً زحفاً وصفاً صفاً»(٧٣)، وقال أيضاً، متوعداً خصومه: «انهم لن يزولوا عن مواقفهم... حتى يُرموا بالمناسر تتبعها المناسر، ويُرجَموا بالكتائب تقفوها الحلائب، وحتى يجر ببلادهم الخميس يتلوه الخميس، وحتى تدعق الخيول في نواحر أرضهم، وبأعنان مساربهم ومسارحهم»(٧٤).

---

(٧١) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ١، ص ص ٦٧ ـ ٧٠.
- جُنته (بالضم): اي وقايته (ص ٦٧ حاشية ٤).
- ترحا: **هماً وحزناً** (ص ٦٩ حاشية ٤).
- ربات الحجال: النساء.
- ذرَّفتُ: زدتُ (ص ٧٠ حاشية ١و ٥). وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ١، ص ص ٣٢٧ ـ ٣٣١.

(٧٢) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ١، ص ص ٧٣ ـ ٧٥.
- حيدي حِياد: كلمة يقولها الهارب كأنه يسأل الحرب ان تتنحى عنه.
- السهم الاخيب: اي الذي لاحظ له باصابة الهدف.
- السهم الافوق: اي مكسور الفَوْق وهو موضع الوتر منه. والناصل: العاري عن النصل. والمعنى: ان من رمى بكم فكأنما رمى بسهم لا يثبت في الوتر حتى يُرمى، وان رمى به لم يصب مقتلاً اذ لا نصل له. (ص ٧٤ حاشية ١ ـ ٥). وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ١، ص ص ٣٥٣ ـ ٣٥٤.

(٧٣) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ١، ص ٢٣٤. اللِّقاح: جمع لَقوح وهي الناقة، وزحفاً زحفاً وصفاً صفاً: اشارة الى قتال الزحف والصف عند المسلمين.

(٧٤) **المصدر نفسه**، ج٢، ص ٤. المناسر: جمع مِنْسَر، وهي القطعة من الجيش تكون أمام الجيش الأعظم، والكتائب: جمع كتيبة، من المائة الى الالف، والخلائب: جمع حلبة وهي الجماعة من الخيل، والخميس: الجيش العظيم، وقيل إنه من ٤ آلاف الى ١٢ الفاً (ص ٤ حاشية ٨).
وانظر: الثعالبي، **فقه اللغة**، (القاهرة: مطبعة الاستقامة، د.ت)، ص ٣٢٩.

٣ ـ ما يحدد الصفات التي يجب ان تتوافر في القائد والمقاتل

أ ـ صفات القائد: أن يكون رجلاً محارباً من أهل البلاء والتجربة والمشورة، لا يخشى سقوطه وضعفه، ولا يبطىء عندما يلزم الاسراع أو يسرع عندما يلزم الإبطاء.

– أن يكون ذا منزلة عند الجند بمساعدته لهم وحدبه عليهم، وأن يكون نصوحاً، نقي الجيب، حليماً، يرأف بالضعفاء ويقوى على الأقوياء.

وقد حدد (عليه السلام) هذه الصفات في مواضع عدة:

الأول: عندما استشاره الخليفة عمر(رضي) في حربه مع الروم وهل يخرج إليهم بنفسه فأشار عليه بما يلي: «إنك متى تسر إلى هذا العدو بنفسك فتلقهم بشخصك فتُنكب لا تكن للمسلمين كانفةٌ دون أقصى بلادهم، ليس بعدك مرجع يرجعون إليه. **فابعث إليهم رجلاً مِحرباً واحفِز معه أهل البلاد والنصيحة**، فإن أظهر الله لك فذاك ما تحب، وأن تكن الأخرى كنت ردءاً للناس ومثابة للمسلمين»(٧٥).

والثاني: في كتاب منه (عليه السلام) إلى أميرين من أمراء جيشه، حيث قال لهما: «وقد أمرّت عليكما وعلى من في حيِّزكما مالك بن الحارث الأشتر، فاسمعا له وأطيعا، واجعلاه درعاً ومجنّاً، **فإنه ممن لا يُخاف وهنه ولا سقطته ولا بطؤه عما الإسراع إليه أحزم، ولا إسراعه الى ما البطء عنه أمثل**»(٧٦).

والثالث: في عهده (عليه السلام) للأشتر النخعي لما ولاه على مصر وأعمالها، إذ كتب إليه يقول: «فوِّل من جندك أنصحهم في نفسك لله ولرسوله ولامامك، وأنقاهم جيباً وأفضلهم حلماً ممن يبطىء عن الغضب، ويستريح إلى العذر، ويرأف بالضعفاء وينبو على الأقوياء، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف، ثم ألصق بذوي الأحساب وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة، ثم أهل النجدة

= او هو الجيش الكبير المؤلف من خمسة اقسام: مقدمة ومؤخرة وقلب وميمنة وميسرة، ولذا سمي خميساً (المؤلف). ودعق الطريق: وطئها وطئاً شديداً، والمسارب: مذاهب الرعي (حاشية ٩).

(٧٥) **المصدر نفسه**، ج ٢، ص ١٨.
- كانفة: عاصمة يلجأون اليها.
- ردءاً: ملجأ.
- مِحرَبا: اي محارباً.
- مثابة: اي مرجعاً. (ص ١٨ حاشية ٢ ـ ٤).

(٧٦) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ١٤.
- حيِّزكما: مقر سلطتكما.
- مِجنّاً: ترساً. (ص ١٤ حاشية ٢ و ٣).

والشجاعة والسخاء والسماحة، فإنهم جماع من الكرم وشُعَبٌ من العُـرْف، ثم تفقد من أمورهم ما يتفقده الوالدان من ولدهمـا، ولا يتفاقمن في نفسـك شيء قويتهم بـه ولا تَحقِرن لطفاً تعهدتهم به»،[٧٧] ويتابع (عليه السلام) في العهـد نفسه: «وليكن آثـر رؤوس جنـدك عندك من واسـاهم في معونتـه، وأفضل عليهم من جـدته بمـا يسعهم ويسع من وراءهم من خُلوف اهليهم حتى يكـون همهم واحداً في جهـاد العدو، فـإن عطفك عليهم يعطف قلوبهم عليـك، وإن أفضل قـرّة عين الـولاة استقامـة العدل في البلاد وظهور مودة الرعية»[٧٨].

ب ـ صفات المقاتل:

- الرغبة والاختيار.
- الطاعة والاندفاع وعدم التخاذل والتقاعس.
- الذود عن الدين، والحفاظ على الأمن والرعية، والاخلاص للولاة.

وقد حدد (عليه السلام) ذلك في أوامره إلى بعض قادة جيشه، فقال: «فإن عـادوا (أي أعداؤك) إلى ظل الطاعة فذلك الذي نحب، وإن توافت الأمور بالقوم إلى الشقاق والعصيـان، **فانهـد بمن أطاعـك إلى من عصـاك واستغنِ بمن انقـاد معـك عمن تقاعس عنك**، فإن المتكاره مغيبه خير مـن شهوده، وقعوده أغنى من نهوضه»[٧٩].

كما خصّ (عليه السلام) الجنود بـالوصف التـالي: «فالجنـود باذن اللـه حصون الرعية وزين الولاة وعز الـدين وسبل الأمن وليس تقـوم الرعيـة إلا بهم، ثم لا قوام للجنود، إلا بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يقـودون به في جهـادهم ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ويكون من وراء حاجاتهم»[٨٠].

---

(٧٧) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ٩١ ـ ٩٢.
- نقي الجيب: طاهر الصدر والقلب.
- ينبو على الاقوياء: يشتد عليهم ويمنعهم عن ظلم الضعفاء.
- الصق بذوي الاحساب: تبيين للقبيل الذي يؤخذ منه الجند ويكون منه رؤساؤه.
- شُعَب: جمع شعبة، والعُرف: المعروف (ص ٩١ ـ حاشية ٢ ـ ٤).
- لا يتفاقمن في نفسك شيء قوّيتهم به: اي لا تعدّ شيئاً قـويتهم به زائـداً عما يستحقـون، فكل شيء قويتهم به واجب عليك وهم يستحقونه (ص ٩٢ حاشية ١).

(٧٨) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ٩٢.
- الجِدَة: السعة والغنى.
- الخُلوف: مفردهـا خَلْف، وهو من يبقى في الحي من النسـاء والعجزة بعـد سفر الـرجال (ص ٩٢ حاشية ٣)، وقد سبق وذكرنا ذلك في حديثنا عن طبقة الجند.

(٧٩) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ٦.

(٨٠) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ٩٠. (من العهد نفسه الـذي وضعه عليـه السلام لـلاشتر النخعي والـذي سبق ذكره).

٤ ـ ما يحدد آداب القتال

وذلك في وصيته (عليه السلام) لجنده قبل صفين، إذ قال: «لا تقاتلوهم حتى يبدأوكم فانكم بحمد الله على حجّة، وتركككم إياهم حتى يبدأوكم حجةٌ أخرى لكم عليهم، فاذا كانت الهزيمة باذن الله **فلا تقتلوا مُدْبِرا ولا تصيبوا مُعْورا ولا تجهزوا على جريح ولا تهيجوا النساء** بأذى وإن شتمن أعراضكم وسببن أمراءكم، فإنهن ضعيفات القوى والأنفس والعقول»[٨١].

٥ ـ ما يحدد أسس اختيار بقعة نزول الجيش والحذر في المعسكر

وذلك في وصيته (عليه السلام) إلى بعض قادة جيشه، إذ قال: «فإذا نزلتم بعدو أو نزل بكم فليكن معسكركم في قُبيل الإشراف أو سفاح الجبال، أو أثناء الأنهار كيما يكون لكم ردءاً ودونكم مرّداً، ولتكن مقاتلتكم من وجهٍ واحدٍ أو اثنين. واجعلوا لكم رقباء في صياصي الجبال ومناكب الهضاب لئلا يأتيكم العدو من مكان مخافةٍ أو أمن. واعلموا أن مقدمة القوم عيونهم، وعيون المقدمة طلائعهم. وإياكم والتفرق، فاذا نزلتم فانزلوا جميعاً، وإذا ارتحلتم فارتحلوا جميعاً، وإذا غشيكم الليل فاجعلوا الرماح كِفة ولا تذوقوا النوم إلا غِراراً أو مضمضة»[٨٢].

٦ ـ ما يحدد السلوك الواجب اتباعه في السير نحو العدو

وذلك في وصيته (عليه السلام) لمعقل بن قيس الراحي حين أنفذه إلى الشام للقتال بجيش عديده ثلاثة آلاف مقاتل، قال: «لا تقاتلن إلا من قاتلك، وسر البَردين وغوِّر بالناس ورفِّه بالسير، ولا تسر أول الليل فإن الله جعله سكناً وقدره مقاماً ولا ظَعْناً، فأرِح فيه بدنك وروِّح ظهرك، فاذا وقفت حين ينبطح السحر أو حين ينفجر

= ـ يكون من وراء حاجتهم: اي يكون محيطاً بجميع حاجاتهم دافعاً لها. (ص ٩٠ حاشية ٢).

(٨١) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ١٢ ـ ١٣.
ـ مُعْوراً: عاجزاً (ص ١٥ حاشية ١)، وقد سبق وذكرنا ذلك في حديثنا عن طبقة الجند.

(٨٢) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ١٢ ـ ١٣.
ـ الاشراف: جمع شرف، اي العلو. وقُبيل الاشراف: اي قدّام الجبال. (ص ١٢ حاشية ٤)، ووجه: اي جهة، والمقصود ان يكون تمركز الجيش في اعالي الجبال او سفوحها، وفي منعطفات الانهار، وان لا يقاتلوا إلا من جهة او اثنتين.
ـ صياصي: اعالي.
ـ مناكب: مرتفعات.
ـ اجعلوا الرماح كِفّة: اي اجعلوها مستديرة حولكم كانها كِفة الميزان.
ـ الغِرار (بكسر الغين): النوم الخفيف. والمضمضة: ان ينام ثم يستيقظ تشبيهاً بمضمضة الماء في الفم يأخذه ثم يمجه (ص ١٣ حاشية ١ و ٢).

الفجر فسر على بركة الله، فإذا لقيت العدو فقف من أصحابك وسطاً، ولا تدن من القوم دنو من يريد أن ينشب الحرب، ولا تباعد عنهم من يهاب البأس، حتى يأتيك أمري، ولا يحملنّكم شنآنهم على قتالهم قبل دعائهم والإعذار اليهم»[٨٣].

٧ ـ ما يحدد سلوك الجيش في البلدان التي يمر فيها

وذلك في كتابه (عليه السلام) إلى جباة الخراج وعمال البلاد التي مر بها جيشه، قال: «إني قد سيّرت جنوداً هي مارة بكم إن شاء الله، وقد أوصيتهم بما يجب لله عليهم من كف الأذى وصرف الشذى، وأنا أبرأ إليكم وإلى ذمتكم من معرّة الجيش إلا من جَوْعة المضطر لا يجد عنها مذهباً إلى شبعه، فنكّلوا من تناول منهم شيئاً ظلماً عن ظلمهم، وكفوا أيدي سفهائكم عن مضادتهم والتعرض لهم فيما استثنيناه منهم، وأنا بين أظهر الجيش فادفعوا اليّ مظالمكم وما عراكم مما يغلبكم من أمرهم ولا تطيقون دفعه إلا بالله وبي فأنا أغيّره بمعونة الله إن شاء الله»[٨٤].

كما قال في حديث آخر له وهو يشيع جيشاً أرسله في غزو: «اعذبوا عن النساء ما استطعتم»[٨٥].

---

(٨٣) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ١٣ ـ ١٤.
- سر البَردين: اي سر الغداة والعشي. (ص ١٣ حاشية ٣).
- غوِّر بالناس: اي انزل بهم في الغائرة وهي القائلة ـ او القيلولة ـ ونصف النهار اي وقت شدة الحر.
- رفِّه بالسير: اي هوّن ولا تتعب نفسك ودابتك.
- ظعناً: سفراً.
- ينبطح: ينبسط (ص ١٣ حاشية ٤ و ٥).
- شنآنهم: بغضاؤهم.
- الإعذار اليهم: تقديم ما يعذرون به في قتالهم (ص ١٤ حاشية ١).

(٨٤) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ١١٦ ـ ١١٧.
- الشذى: الشر.
- معرّة: اذى.
- الا من جَوْعة المضطر لا يجد عنها مذهباً الى شبعه: اي انه يستثني حالة الجوع المهلك فان للجيش فيها حقاً ان يتناول ما يسد رمقه.
- نكلوا من تناول منهم شيئاً ظلما عن ظلمهم: اي اوقعوا النكال والعقاب بمن تناول شيئاً من اموال الناس وهو غير مضطر.
- فيما استثنيناه منهم: اي حالة الاضطرار.
- انا بين اظهر الجيش فادفعوا اليّ مظالمكم: اي إنني موجود فيه، فما عجزتم عن دفعه فردوه الى اكفكم ضرّه وشره (ص ١١٧ حاشية ١ ـ ٥). واسلر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**. مجلد ٥، ص ص ١٠٧ ـ ١٠٨.

(٨٥) **المصدر نفسه**، ج ٤، ص ٦٠، اعذبوا: اعرضوا وابتعدوا، ووردت عند ابن ابي الحديد (اعزبوا)، =

٨ ـ ما يحدد سلوك الرئيس تجاه مرؤوسيه

وذلك في كتاب منه (عليه السلام) إلى قادته أصحاب المسالحة قال: «لكم عندي أن لا احتجز دونك سراً إلا في حرب، ولا أطوي دونكم أمراً إلا في حكم، ولا أؤخر لكم حقاً عن محله، ولا أقف به دون مقطعه، وأن تكونوا عندي في الحق سواء، فاذا فعلت ذلك وجبت لله عليكم النعمة ولي عليكم الطاعة، وأن لا تنكصوا عن دعوة ولا تفرطوا في صلاح، وأن تخوضوا الغمرات إلى الحق، فإن أنتم لم تستقيموا على ذلك لم يكن أحد أهون عليّ ممن أعوج منكم، ثم أعظم له العقوبة، ولا يجد فيها عندي رخصة، فخذوا هذا من أمرائكم، واعطوهم من أنفسكم ما يصلح الله به أمركم»(٨٦).

وهو (عليه السلام) يلوم أحد قادته (كميل بن زياد النخعي، عامله على هيت) وينكر عليه تجاوزه مهمته في الدفاع عن المسالح بالاغارة على قرقيسيا، فيكتب إليه قائلاً: «إن تعاطيك الغارة على أهل قرقيسيا، وتعطيلك مسالحك التي ولينـاك، ليس بها من يمنعها ولا يرد الجيش عنها، لرأي شعاع، فقد صرتَ جسراً لمن أراد الغارة من أعدائك على أوليائك، غيرَ شديدِ المنكب ولا مهيب الجانب، ولا سادِ ثُغرة، ولا كاسرِ شوكة، ولا مغنٍ عن أهل مصره، ولا مجزٍ عن أميره»(٨٧).

٩ ـ ما يدعو إلى الاعداد للحرب والمصابرة وتعاون الجند فيما بينهم في أثناء القتال

قال (عليه السلام) في إحدى خطبه داعياً أنصاره للاعداد للقتال والمصابرة:

= ومعناه: «اصدفوا عن ذكر النساء، وشغل القلب بهن، وامتنعوا من المقاربة لهن، لان ذلك يفت في عضد الحمية، ويقدح في معاقد العزيمة، ويكسر عن العدو، ويلفت عن الإبعاد في الغزو».
وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٥، ص ص ٥٤٤ ـ ٥٤٥.

(٨٦) **المصدر نفسه**، ج ٣، ص ص ٧٩ ـ ٨٠
- لا احتجز دونكم سراً الا في حرب: اي الّا اكتم عنكم سراً إلا في حرب، لان الحرب خدعة.
- لا أطوي دونكم امراً إلا في حكم: اي ولا ادع مشاورتكم إلا في حكم صرح به الشرع.
- دون مقطعه: اي دون الحد الذي قُطع به ان يكون لكم.
- لا تنكصوا عن دعوة: لا تتأخروا اذا دعوتكم (ص ٧٩ حاشية ٣ ـ ٦).
- الغَمَرات: الشدائد. (ص ٨٠ حاشية ١)، وانظر: ابن ابي الحديد، **مصدر سابق**، مجلد ٥، ص ص ١٣ ـ ١٤.

(٨٧) الشيخ محمد عبده، **مصدر سابق**، ج ٣، ص ١١٨.
- قرقيسيا: بلد على الفرات.
- المسالح: جمع مسلحة، اي الثغور ومواضع السلاح، وهي، هنا، مواضع الحامية على الحدود.
- رأي شَعاع (بفتح الشين): رأي متفرق وليس برأي صالح مجمع عليه.
- غير شديد المنكب: اي ضعيف.
- غير مغنٍ عن اهل مصره: اي غير قادر على حماية اهل المصر من غارات الاعداء (ص ١١٨ حاشية ١ ـ ٣).

«خذوا للحرب أهبتها، واعدوا لها عدتها، فقد شب لظاها وعلا سناها، واستشعروا الصبر فإنه أدعى إلى النصر»(٨٨). وقال في خطبة أخرى داعياً جنده إلى التعاون فيما بينهم والتآزر في أثناء القتال: «وأيّ امرىء منكم أحسّ من نفسه رباطة جأش عند اللقاء، ورأى من أحد إخوانه فشلاً، فليذب عن أخيه بفضل نجدته التي فُضِّل بها عليه كما يذب عن نفسه»(٨٩). وقال: «إن أكرم الموت القتل»(٩٠).

هذا بعض النماذج من فكر الإمام عليّ (عليه السلام) في الحكم والحرب، استطعنا استنتاجه من نصوص الخطب والرسائل التي ألقاها (عليه السلام) على ولاته وعماله وقادة جيوشه أو بعثها إليهم، في مناسبات مختلفة، وتضمنها ما جمعه الشريف الرضي في الكتاب الخالد القيّم «نهج البلاغة».

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(٨٨) المصدر نفسه، ج ١، ص ٦٧.
(٨٩) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٠.
(٩٠) المصدر نفسه.